

## دور الاستدلال بالسبر و التقسيم في تعليمية النحو العربي

*The role of sounding and partition in didacting Arabic grammar.*

د / ركي العربي

قسم اللغة و الأدب العربي - جامعة يحيى فارس - المدينة - الجزائر

rekki2012@gmail.com

تاريخ الإيداع: 2020/10/10 تاريخ القبول: 2021/12/05 تاريخ النشر: 2022/03/15

## ملخص:

ما يزال الباحثون في حقل التعليمية يوجهون جهودهم للبحث عن أنجع الطرائق لتعليم النحو العربي، فالطرائق التي وضعت لتعليم النحو العربي قديما و حديثا نجحت على المستوى النظري، أما على المستوى التطبيقي والتجريبي فإن البون بين التنظير و التطبيق يجعلنا نعيد النظر في تلك الطرائق و البحث عن أخرى، فالنحو العربي حين وضع وضع بصحبة العلة، فمدار إثبات الحقائق في الأذهان أيا كانت على العلة، فالأدلة النقلية والعقلية غير كافية لإثبات قضية أو نفيها، و بما أن السبر و التقسيم من مسالك العلة، فهي من جهة أخرى مهارة عقلية و طريقة لتعليم النحو.

الكلمات المفتاحية: السبر؛ التقسيم؛ الاستدلال؛ الدليل؛ طرائق؛ مسلك.

**Abstract:**

Researchers in the field of Didactics are still directing their efforts to search for the most effective methods for teaching Arabic grammar. The methods that were developed to teach Arabic grammar in the past and recently have succeeded on the theoretical level, but on the practical and experimental level, the disconnect between theorizing and application makes us reconsider these methods and search for In other words, the Arabic grammar is when it is placed in the company of the illness, so the extent to which the facts are proven in the minds, whatever they are on the cause, the transitional and mental evidence is insufficient to prove or deny an issue, and since sounding and partiton of vowel paths, on the other hand, is a mental skill and a way to teach grammar.

**key words:** sounding; Partition; Inference; Guide; Methods; Course.

## مقدمة :

إن الاهتمام بتعليم العلوم واللغات غدا من الأولويات التي تعتنى بها الأمم، و تهلك ما لا لبدا عليها وعلى أهل العلم من أجل القيام بتلك المهمة، و نشر العلم بين الناس حتى تقوم الحضارات وتشيد المجتمعات، و ينعم الكل بمنجزات العلم، و لكل علم من العلوم أسسه التي يبني عليها، وطرائقه التي ينشر بها و يدرس بها، وكلما كان الأساس قويا كلما رسخت قدم هذا العلم، وكلما كانت الطرائق التي بها يتلقى محكمة و محكمة بضوابط دقيقة اتضحت معالمه، و بانته موضوعاته، وأقبل عليه المتعلمون، فالمتعلم حين ينظر في مجالات العلوم التي يقبل عليها أو تلقى إليه مسائلها، فإن تلك المسائل ترسخ في ذهنه كلما كانت مفاهيمها مشفوعة بالأدلة التي تصورها و تقرب بعيدها وتجلي غموضها، و تختلف العلوم فيما بينها من حيث الفلسفة التي تقوم عليها في إقامة صرحها، وبناء معالمها، فكثير من العلوم تقدم و تعرض مسائلها على العقل عرضا يختلف من علم إلى آخر، و من حيثيات مختلفة، من حيث الوضوح و الغموض أو من حيث السهولة والصعوبة، فترى العقل يتقبل البعض، و يبقى عاجزا عن تقبل الأخرى، و لو عدنا إلى الأسباب التي أدت إلى ذلك فإننا نجد أن ما تقبله قد أخذ مكانة عنده في العقل لأنه تصور أدلتها في العقل وتمثل لها تمثلاتها، فربط بين ما ألقى إليه و التصور العقلي لتلك المسألة فصحت عنده، و هذا لا يعني أن ما عرض على العقل و تقبله صحيح أبدا لا يقبل الدحض، بل الأمر يعود هنا إلى طبيعة العقل نفسه في تحليل تلك الظواهر تحليلا دقيقا، و الإحاطة بحيثياتها جملة و تفصيلا، أما التي لم يتقبلها فيحتمل أن يكون قاصرا عن تصور أدلتها أو غير قادر على تصورها لاعتبارات مختلفة، لذلك يحتاج إلى من يبين له المسألة فيطالبه بالدليل، فالنفس البشرية مولعة بحب التنقيب عن الأشياء و سبر أغوارها و معرفة آليات عملها، لأن تلك المعرفة تمكنها من الوقوف على حقائق الأشياء، و من ثمة ترسخ في خلده و لا يغامر بها أي شك في حقيقتها، و مسائل النحو في عمومها قائمة على أدلة قد تقوى و قد تضعف، و مهما يكن فإنها تسعى في عمومها إلى إقامة الأدلة في العقول و وضع تصورات لها، إذ الحكم على الشيء - كما يقال - جزء من تصوره، و سنعرض في هذا البحث طريقة من طرائق الاستدلال عند النحاة، يمكن استثمارها في تعليمية النحو العربي.

يقوم هذا البحث على إشكالية مبنية على التساؤل التالي: إلى أي مدى يمكن استخدام طرائق الفقهاء في تعليم النحو العربي؟ و هل هذا النوع من طرق الاستدلال يبسر تعليم النحو؟.

## السبر و التقسيم لغة :

يقول ابن منظور عن مادة سبر (السبر في اللغة: التجربة، و سبر الشيء سبرا حزره و خبره... و السبر: استخراج كنه الأمر... و السبر مصدر سبر الجرح يسبره و يسبره سبرا نظر مقداره و قاسه ليعرف غوره)<sup>1</sup>، و يذهب صاحب الصحاح إلى أن (سبرت الجرح أسبره، إذا نظرت ما غوره)<sup>2</sup>، و قال

في موضع آخر: (و كل أمر رزته فقد سبرته و استبرته، يقال: حمدت مسبره و مخبر)<sup>3</sup>، فالسبر مرتبط بالجروح و كيفية و طريقة معرفة عمقها، فهو قياس كمي لعمق الجروح، فانتقل هذا المعنى الحسي إلى الاستخدامات المعنوية و صار السبر بمعنى الاختبار، و معرفة حقائق و خبايا الأمور، و مقادير الأشياء، و السبر من الآليات الحديثة المعتمدة في اختبار الآراء و معرفة توجهات الناس في قضية ما من القضايا المعاصرة فيما يسمى بسبر الآراء (sounding of opinions).

### السبر و التقسيم اصطلاحاً:

تعتبر هذه الطريقة من طرق الاستدلال المفيدة و السهلة، و هي مهارة مهارات التعليم العقلية، فهي تتميز عن غيرها من الطرق كونها تجعل المتعلم يمتلك قدرة هائلة على النظر في المسائل قرباً و بعداً، ففيها دلالة على الإحاطة و الشمولية في تصور المسائل تصوراً كلياً، ذلك أنها قائمة على تصور ما يحيط بالمسألة من احتمالات، تلك الاحتمالات التي لها دلالة على بعد النظر لما يحيط بالقضية، و ما تتفرع عنه من فروع، و تصور الفروع و التدرج في الوصول إلى الحقيقة بنفي الصور غير الصحيحة و الإبقاء على صورة واحدة صحيحة أو صورتين أو أكثر ... و على ذلك فهي طريقة جيدة تفيد الطالب و الباحث، و تعينه على فهم مسائل العلوم عامة، و النحو خاصة، فهذه الطريقة تصلح في حال تعدد الوجوه للشيء الواحد افتراضاً لا حقيقة، فحصر تلك الوجوه المتعلقة بقضية ما يجلي القضية من حيث الإحاطة بما يرتبط بها، ثم يعتمد إلى إثبات ما لا يتمسك به، أو إثبات ما يتمسك به، و بذلك تفسد الوجود التي لا يتمسك بها تلقائياً، فمن أمثلة ذلك أن يقال: العدد إما مفرد و إما زوجي، فإذا أثبت أحدهما فقد فسد الثاني دون إقامة الدليل عليه، و عادة ما يكون هذا النوع من الاستدلال في القضايا التي تحتل شقين أحدهما صحيح و الآخر فاسد، و لتوضيح هذه الطريقة سنورد لاحقاً أمثلة عليها حتى يتبين لنا أمرها و فائدتها.

### مفهوم الاستدلال:

الاستدلال طلب الدليل و الطريق المرشد إلى المطلوب، كما يراد به طلب الدليل و إيراد و يراد به الدليل كذلك .

فإذا تعلق الأمر بطلب الدليل فإن الأمر يقع على فعل السائل، فيطالب المسؤول بإقامة الدليل، كأن يطلب من النحوي أن يقيم الدليل على مسألة نحوية ما، فمثلاً يقول النحاة إن أقسام الكلام ثلاثة: اسم و فعل و حرف و لا رابع لها فيقال له: ما الدليل على هذا التقسيم فيقول: استقرأنا كلام العرب كله و صنفناه فوجدناه على ثلاثة أقسام، قال أبو البقاء محب الدين عبد الله بن الحسين بن عبد الله اللباب علل البناء و الإعراب ما نصه: (إنما علم كون الكلم ثلاثاً فقط من وجهين أحدهما أن الكلام وضع للتعبير عن المعاني و المعاني ثلاثة معنى يخبر به و معنى يخبر عنه و معنى يربط أحدهما بالآخر فكانت العبارات عنها كذلك، الثاني أنهم وجدوا هذه الأقسام

تعبّر عن كل معنى يخطر في النفس و لو كان هناك قسم آخر لم يوقف عليه لكان له معنى لا يمكن التعبير عنه<sup>(4)</sup>، فهذه القسمة الموافقة للمعاني من حيث الاخبار به و عنه و الربط بين المخبر به و المخبر عنه قسمة أثبتّها الاستقراء و صدقها العقل .

و إما أن يتعلّق بالمسؤول لأنه الدليل من الأصول كأن يطلب دليلاً على مسألة نحوية ما فيستدل بكلام العرب أو كلام الله أو كلام الرسول صلى الله عليه و سلم أي أن يذكر النص، لذلك فإن النحاة حين وضعوا النحو اعتمدوا على الأسس السابقة لأنهم وجدوا أن مدار النحو على تلك الأصول مما تكلمت به العرب، و مما جرى على ألسنتها فهم إذا أرادوا إثبات مسألة نحوية أو صرفية أتوا بالشاهد أو النص باعتباره مما تداوله العرب على ألسنتهم أو جاء على لغتهم، لذلك تراهم لا ينكرون ما أقيم عليه الدليل و مثال ذلك أن يقال ما الدليل على أن تاء القسم مختصة بلفظ الجلالة (الله) فيعمد الأصولي إلى قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَأَلَّه لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَّا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ﴾ [يوسف: 73]، و قول الشاعر الجاهلي امرؤ القيس بن حجر:

تَأَلَّه لَا يَذْهَبُ شَيْخِي بَاطِلًا حَتَّى أُبَيِّرَ مَالِكًا وَ كَاهِلًا

#### طبيعة الدليل:

و الأدلة منها ما هو عقلي، و منها ما هو غير عقلي، و يعبر عنه بالنقلي، و الاستدلال دليل عقلي، و قد عرف سيف الدين الأمدى الدليل بقوله: (أما معناه في اللغة فهو استفعال من طلب الدليل و الطريق المرشد إلى المطلوب، و أما في اصطلاح الفقهاء فإنه يطلق تارة بمعنى ذكر الدليل، و سواء كان الدليل نصاً أو اجماعاً أو قياساً أو غيره، و يطلق على نوع خاص من انواع الأدلة، و هذا هو المطلوب بيانه ههنا، و هو عبارة عن دليل لا يكون نصاً و لا اجماعاً و لا قياساً)<sup>(5)</sup>، فمراده من ذلك أن الاستدلال عملية عقلية بحتة لأنه تصور للمسألة يفرضي إلى إثباتها أو نفيها، و ما النص و الإجماع و القياس إلا وسيلة يشفع بها الاستدلال قوة وضعفاً .

كما أشار الشاطبي إليه في تقسيمه للأدلة الشرعية في قوله: ( الأدلة الشرعية ضربان: أحدهما ما يرجع إلى النقل المحض، و الثاني ما يرجع إلى الرأي المحض و هذه القسمة هي بالنسبة إلى أصول الأدلة و إلا فكل واحد من الضربين مفتقر إلى الآخر، لأن الاستدلال بالمنقولات لا بد فيه من النظر، كما أن الرأي لا يعتبر شرعاً إلا إذا أسند إلى النقل، فأما الضرب الأول: فالكتاب والسنة)<sup>(6)</sup>، فهما أي المنقول و المعقول لا بد أن لا يتناقضا، فكل واحد منهما يعضد الآخر ويشفعه، (و أما الثاني: فالقياس و الاستدلال و يلحق بكل واحد منهما وجوه: إما باتفاق و إما باختلاف، فيلحق بالضرب الأول الإجماع على أي وجه قبل و مذهب الصحابي و شرع من قبلنا، لأن ذلك كله و ما في معناه راجع إلى التعبد بأمر منقول صرف لا نظر فيه لأحد، و يلحق بالضرب

الثاني: الاستحسان و المصالح المرسلة، إن قلنا إنها راجعة إلى أمر نظري، و قد ترجع إلى الضرب الأول إن شهدنا أنها راجعة إلى العموميات المعنوية<sup>(7)</sup>.

و موضوع الدليل هم العلماء و المجتهدين على اختلاف أجناسهم و ثقافتهم و عقائدهم و تخصصاتهم (النحاة - البلاغيين - المتكلمين - الأصوليين - الفلاسفة ...)، و لا يدع في ذلك ما دام الاستدلال هو الحقيقة و الطريق إليها، فالدليل يفيد درجة من الوضوح و الاقناع و الثبات، فإذا فقد الدليل أو ضعف ضعف معه درجة الوضوح و الاقناع و الثبات، لذلك فإن كثيرا من النظريات تلاشت و اضمحلت بسبب ضعف أدلتها و هوانها، و إن قامت بين الناس ردحا من الزمن على أنها صحيحة.

### طرق الاستدلال عند النحاة:

للنحاة طرائق شتى في الاستدلال و من تلك الطرق: (السبر و التقسيم - الاستدلال بالأولى - مراعاة النظير - الاستحسان - القول بالموجب - استصحاب الحال - الاجماع) منها ما هو في أغلبه مأخوذ عن أصول الفقه، باعتبار أن أغلب اللغويين كانوا ممن درس علوم اللغة على أيدي الفقهاء و هم بدورهم من أئمة اللغة، و الفقه كان سباقا في الوجود على النحو، و استعارة الطرائق بين العلوم أمر شائع، و هذا المسلك في الاستدلال كان له دور -السبر و التقسيم- في تعليم الفقه و تيسيره، فهو يدني البعيد و يقنع الراغب في العلم، فقد (عني الفقهاء و المتكلمون بهذا الأسلوب الاستدلالي عناية بالغة، لأنه مما يعين في المناظرات و الجدل، و قد أفاد منه المعتزلة خاصة في أدلتهم على أن صفات الله ليست قديمة، كما أفاد منه الفقهاء في مسائل الخلاف و غيرها من القضايا)<sup>(8)</sup>، و مما لا شك فيه أن النحاة أقاموا لأنفسهم صرحا قويا استدلوا به على ما ذهبوا إليه في مسائلهم المختلفة، و كانت العلة النحوية بمختلف مسالكها من أقوى ما اعتمدوا عليه ف (النفوس تأنس بثبوت الحكم لعله، فلا ينبغي أن يزول ذلك الأنس)<sup>9</sup>، و تعليلاتهم كانت في أغلبها غير خارجة عن النظام اللغوي العربي، و قلما يخرجون عن ذلك، إذ الاستدلال بما هو خارج عن هذا النظام هو في الحقيقة جناية على اللغة و نظامها و تحميلها ما لا تطيق، و تميميع لخصائصها، و إجهاض لقوانينها الداخلية، (يمثل التعليل ركنا مهما في منهج الدرس النحوي عند العرب، فقد كان من أصوله الأولى، و ظل يتطور حتى غلب على الفكر النحوي كله)<sup>10</sup>، فطرائق التدريس تختلف فيما بينها من جهات شتى، و لكل طريقة أسسها التي بنيت عليها، و آلياتها في الوصول إلى الأهداف التي وضعت من أجلها.

### السبر و التقسيم عند النحاة:

لقد سبق الفقهاء النحاة إلى استخدام طريق السبر و التقسيم عند عرضهم لبعض مسائل الفقه التي تعن لهم، فجعلوها مسلكا من مسالك العلة، و هو أمر يدل على حنكة الفقهاء و بعد

نظرهم و قوة تصورهم للمسائل، و ما ينجر عنها، لذلك تراهم يفصلون تلك المسائل على قدر الاحتمالات التي يتصورونها و ينزل الأحكام عليها بقدرها، و سنضرب مثالا على ذلك لنرى قوة ما ألمحنا إليه عندهم:

و من العلماء الذين اعتمدوا هذا الطريق صاحب الكشاف أثناء حديثه عن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّمَّنْ لَمِثْلِهِ ۖ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [البقرة:23]، يقول السيوطي: (قال المدقق صاحب الكشاف في شرحه على هذا الموضع من كلام الكشاف و يجوز أن يتعلق بآتوا و الضمير للعبد إما أن يتعلق بسورة صفة لها فالضمير للعبد، أو للمنزل على ما ذكره و هو ظاهر، و من بيانية أو تبعيضية على الأول، لأن السورة المفروضة بعض المثل المفروض و الأول أبلغ و لا يحمل على الابتداء على غير التبعيضية أو البيان فإنهما أيضاً يرجعان إليه على ما أثر شيخنا الفاضل رحمه الله، و ابتدائية على الثاني، و أما إذا تعلق بالأمر فهي ابتدائية و الضمير للعبد، لأنه لا يتبين إذ لا مهم قبله، وتقديره رجوع إلى الأول و لأن البيانية أبداً مستقر على ما سيحيى إن شاء الله فلا يمكن تعلقها بالأمر و لا تبعيضية، إذا الفعل يكون واقعاً عليه كما في قولك: أخذت من المال، و إتيان البعض لا معنى له بل الإتيان بالبعض فتعين الابتداء و مثل السورة و السورة نفسها أن جعلاً مقحمين لا يصلحان مبدءاً بوجه.

أقول: فتعين أن يرجع الضمير إلى العبد، و ذلك لأن المعبر في هذا الفعل المبدأ الفاعلي المادي أو الغائي أو جهة تلبس بها و لا يصح واحد منها، فهذا ما لوح إليه العلامة و قد كفت بهذا البيان إتمامه<sup>(11)</sup>.

(أقول: حاصل كلامه أنه بسبيل السبر و التقسيم حكم بتعيين من للابتداء، ثم بين أن مبتدائية من لا يصلحها هنا إلا للعبد، فتعين أن يكون الضمير راجعاً إليه و لا يخفى أن قوله و لا تبعيضية إذا الفعل حينئذ يكون واقعاً عليه الخ محل تأمل، إذ وقوع الفعل عليه لا يلزم أن يكون بطريق الأصالة لم لا يجوز أن يكون بطريق التبعية؟ مثل أن يكون بدلاً فإنكم لما جوزتم أن يكون في المعنى مفعولاً صريحاً كما قررتم في أخذت من الدراهم، أنه أخذت بعض الدراهم، لم لا تجوزون أن يكون بدلاً عن المفعول؟ فكانه قال بسورة بعض ما نزلنا، فيكون البعوضة المستفاد من ملحوظة على وجه البدلية، و يكون الفعل واقعاً عليه، فيكون في حيز الباء و إن لم يمكن تقدير الباء عليه، إذ قد يحتمل في التابعية ما لا يحتمل في المتبوعية، كما في قولهم: رب شاة و سخلتها، لا بد لنفي هذه من دليل، ثم على تقدير التسليم تقول: قوله: لأن المعبر في مبدئية الفعل المبدأ الفاعلي إلى آخره محل بحث<sup>(12)</sup>).

و لنمثل لذلك بطلب إثبات طبيعة الفاء و كيفية إعرابها في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: 9]، رابطة لجواب الشرط، فإنه لا بد له أن يستحضر صور معاني الفاء التي قد تتصور مطلقا، أو يستحضر ما يصح في هذه الآية، كأن يقول: الفاء في هذه الآية تحتل أن تكون واحدة من:

01-الفاء العاطفة.

02-الفاء الزائدة.

03- الفاء الاستئنافية.

04- الفاء الرابطة لجواب الشرط.

05- الفاء الفصيحة.

فهذه الصور قد تصح منها اثنتان أو غير ذلك حسب المعاني المرادة، و قد لا تصح منها إلا صورة واحدة، و على المعرب أو النحوي أن يبطل الصور الأخرى، و يثبت صورة واحدة فقط أو صورتين على حسب المعنى الذي يتوخاه أو يفرضه عليه السياق أو المقام، و الترجيح، بحيث لا يحصل تناقض في المعنى .

فالصورة الأولى باطلة لأن العطف هو إشراك شيئين في حكم سابق و لا يكون بينهما تطالب أي لا يطلب أحدهما الآخر فلو قلت: هذه أم و ابنتها، فالمعطوف لا يطلب المعطوف عليه طلب عمل، أي لا يعمل أحدهما في الآخر، و في هذه الآية نرى أن (اليتيم) معمول للفعل (تقهر) فهذا الوجه فاسد من هذه الجهة .

الصورة الثانية فاسدة لأن الحرف الزائد لا يلزم مكانه، و أنت ترى هنا أن هذه الفاء لازمة، لا بد من وجودها.

الصورة الثالثة كذلك لا يصح اعتبار الفاء فيها للاستئناف لأن الاستئناف مبني على الابتداء بكلام جديد قد يتعلق بما قبله و قد لا يتعلق به فمن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَىٰ﴾ [طه: 68]، و التعلق قد يكون ببيانها و قد يكون نحويا، و أنت ترى في هذه الصورة أن ما بعد الفاء متعلق بما قبله نحويا و معنويا و لا ينفك عنه بصورة من الصور و لا يمكن ابتداء كلام جديد مكون من جملة لأن ما قبله لا يمكن اعتباره تاما لأن من شرط الاستئناف أن يتم الكلام ثم يسكت عنه ثم نستأنف كلاما جديدا يمكنه أن يصح بنفسه و إن تعلق بغيره . أما الصورة الرابعة فهي الصحيحة ما دامت كل الصور الأخرى باطلة و فاسدة، فالعلاقة بين ما قبل الفاء و ما بعدها قوية ترجح هذه الصورة و لا يتم الكلام إلا بوجود الفاء و ما بعدها وما قبلها مع بعضهم البعض، إن هذا الارتباط الذي تحققه الفاء الرابطة الواقعة في جواب

الشرط يجعلها زينة للجملة لأنها تحقق إنسجاما صوتيا يسهم بلا شك في الاتساق الصوتي والنصي .

و لو تأملنا الآيات القرآنية الأخرى لوجدنا أن الصورة الوحيدة التي يجمل معها الكلام ويحسن السكوت عليه هي كون الفاء رابطة لجواب الشرط، و من ذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الْمُدْتِيرَةُ ۙ ثُمَّ فَانْدِرُ ۙ وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ ۙ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرَ ۙ وَالرُّجْزَ فَأَهْجُرُ ۙ﴾ [المدثر:1-5]. وقوله تعالى: ﴿الْقَارِعَةُ ۙ مَا الْقَارِعَةُ ۙ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْقَارِعَةُ ۙ يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ ۙ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ ۙ﴾ [القارعة:1-5] .

و من المسائل التي استخدمت فيها هذه الطريقة مسألة واو رب، هل الواو عاطفة أو رب محذوفة أم أن الواو واو رب عملت الجر بنفسها لا برب مقدرة، يقول امرؤ القيس<sup>(13)</sup>:

و ليل كموج البحر أرخى سدوله      علي بأنواع الهموم ليبتلي  
فقلت له لما تمطى بصلبه      و أردف أعجازاً و ناء بكل كل

فلو جئنا بكل صور و معاني الواو التي أقرها النحاة في كتب النحو قديما و حديثا و طبقت على هذا البيت و استعنا بطريقة السبر و التقسيم لوجدنا أن هذه الواو هي واو رب على المشهور<sup>14</sup> وإليك البيان .

01- لا يمكن اعتبار الواو للقسم لأن واو القسم تدخل على المعارف و أمثلتها في القرآن الكريم وكلام كثيرة منها قوله تعالى: ﴿وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ ۙ﴾ [التين:1].

02- لا تكون للاستئناف لأنه لا موجب لكسر ما بعدها مع أن معنى الاستئناف ابتداء كلام جديد لغرض ما مع أنه مرتبط بسابقه ارتباطا معنوياً.

03- لا تكون زائدة لأن اعتبارها كذلك يبقي ما بعدها بلا موجب للكسر، كما أن الزيادة تقتضي مفارقة مكانها و هي هنا لازمة لا يجب الكسر .

04- لا تكون عاطفة لأن ما قبلها لا يتفق مع ما بعدها في الكسر، ثم إن ما بعدها مجرور لفظا مرفوع محلا .

و هذه الصور ترجح كونها بمعنى (رب) أو أن (رب) محذوفة و عمل حرف الجر محذوفاً أو مقدرًا غير مستساغ في هذه الصورة لأن ذلك يكثر مع (أن) و (أن) المصدريتين كما في قوله تعالى: ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَمَ كُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۙ﴾ [الحجرات:17] .



فقد ورد في الشعر مجيء الواو مع رب و هذا يرجح مذهب القائلين بأن الواو حرف عطف إذ لو كانت الواو نائية أو عوضا عن رب لكان ذلك مرفوضا، لأنه لا يجمع بين العوض و المعوض قال الأعشى<sup>(15)</sup>:

وَرُبَّ بَقِيعٍ لَوْ هَتَفْتُ بِجَوِّهِ أَتَانِي كَرِيمٌ يَنْفُضُ الرَّأْسَ مُغَضَّبًا

مثال آخر: ﴿الْم ١﴾ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ

بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾ [البقرة: 1-3].

لنقف عند لفظة (هدى) التي هي اسم مقصور لا تظهر عليه حركة الإعراب و لنفترض أن الحركات كلها (الفتحة - الكسرة - الضمة - السكون) يمكن أن تلحق آخر هذا الاسم، و الآن لنبدأ في البرهنة على الوجوه الجائزة و لنبدأ بنفي الوجوه غير المقبولة:

01-السكون حركة إعرابية مختصة بالفعل كما اختصت حركة الجر بالاسم، و عليه فكونه مجزوما لا يصح للاعتبار السابق .

02- كونه مجرورا كذلك لعدم وجود الموجب للجر (وجود حرف الجر - العطف على مجرور سابق) .

03- النصب من خصائص الأسماء، لكن هل يصح النصب هنا، نقول أن النصب يكون في المفعولات (المفعول به - معه - فيه - له ) و التمييز - الحال - التوابع (النعته - التوكيد - البديل - عطف البيان -عطف النسق).

التوابع في هذه الحالة لا يمكن أن تحمل لفظة هدى عليها لعدم وجود الموجب لذلك (فالنعته منتف لعدم وجود المنعوت) و ( البديل و عطف البيان كذلك لا يصحان لعدم وجود المبدل منه لأن البديل على نية تكرار العامل و جعل البديل مكان المبدل منه ) و (التوكيد غير محتمل لعدم وجود المؤكد) .

كذلك لا يصح التمييز لعدم وجود الإبهام فيما قبله، لأن التمييز يشترط فيما قبله أن يكون مهما، فوظيفة التمييز تفسير ما قبله من المهيم مثل (اشتريت رطلا عنبا)، فأنت ترى أن كلمة (عنبا) فسرت و ميزت الإبهام الذي علق بكلمة رطلا.

أما المفعول به فكذلك لا يصح، لأن المفعول به يقع عليه فعل الفاعل، كما أنه لا يصح أن تكون لفظة (هدى) مفعولا فيه، لأن المفعول فيه على تقدير حرف الجر (في). و هذه اللفظة لا تدل على الظرفية بأية حال لأن الظرف ما تقع فيه الأحداث.

كما أن اعتبار هذه اللفظة مفعولا معه لأن المفعول معه شرطه وجود الواو بمعنى المعية مثل (سرت و الطريق) فالطريق هنا لا يسير مع الشخص حقيقة، و إنما قيل ذلك لما كان الطريق مصاحبا لمن يمشي فيه لا ينفك عنه، فكأن الطريق يسير كذلك، و هذه الشروط لا تتوفر هنا.

و المفعول لأجله غير معتبر ههنا لأن شرطه الاتحاد في الفاعل و الوقت و الدلالة على التعليل و تلك الشروط هذه غير متوفرة ههنا بوجه من الوجوه. فأنت ترى أن وجوه النصب لم يبق منها إلا الحال و المعنى على ذلك صحيح، فكأن المعنى ذلك الكتاب لا ريب فيه حالة كونه هاديا للمتقين.

و الآن ننتقل إلى وجوه الرفع، فالرفع يكون في النواسخ (كان - إن - كاد) في الخبر أو الاسم، وهذا الأمر لا يصح هنا بأي حال من الأحوال، كما أنه لا يصح في التوابع كما أشرنا سابقا و عليه فلم يبق من وجوه الرفع إلا الابتداء و الخبر و هنا نقول أن وجهي الرفع على الابتداء و الخبر كلاهما وارد و يصح معنى الآية عليهما، فلا تعارض بينهما، و خلاصة القول بعد هذا التحليل أن الوجوه الجائزة هي:

01-النصب على الحال.

02-الرفع على الخبر و المبتدأ محذوف و التقدير: هو هدى للمتقين.

03-الرفع على الابتداء و الخبر مقدر و التقدير: فيه هدى للمتقين.

04-الارتفاع الظرف على قول الأخفش<sup>(16)</sup>.

خلاصة:

طريقة السبر و التقسيم تعد من طرق الاستدلال المقنعة لأنها تتدرج في التحليل للوصول إلى الوجوه الجائزة، و نفي الوجوه غير الجائزة، تستعمل فيها الأمثلة لدعم الوجوه الجائزة و طرح الباقية، و يصحها التعليل الذي يقوي الأدلة، و يوضح الفكرة، كما أن هذه الطريقة تنمي روح التفكير و مخض الأفكار و النظر في صلاحيتها وفق منطق شبيه بالمنطق الرياضي، فالاعتماد على هذه الطريقة يفرض على صاحبها أن يكون له إلمام بكثير من قواعد الاستدلال حتى يتسنى له الوصول إلى الحقيقة، فالاعتماد على هذه الطريقة في الاستدلال قد لا تكفي لوحدها بل لا بد لها من طريقة أخرى حتى يكون الاستدلال قويا، و تتضح الفكرة.

المصادر والمراجع:

01-أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، دار صادر، ط:01، بيروت، لبنان، 1300هـ.

02- إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية، الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط:04، 1990م.

03-أبو البقاء محب الدين عبد الله بن الحسين بن عبد الله، اللباب في علل البناء و الإعراب، تحقيق: غازي مختار طليمات، دار الفكر، دمشق، ط:01، 1995م.

04-الإحكام في أصول الأحكام. علي بن محمد، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط:02، 1402هـ.

- 05- أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، الموافقات. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان، دار بن عفان للنشر و التوزيع، السعودية، الخبر، ط: 01، 1417هـ-1997م.
- 06- محمد خير الحلواني، أصول النحو، أفريقيا الشرق - المغرب، الدار البيضاء، المغرب، ط: 02، 2011م.
- 07- أبو البقاء العكبري، التبيين عن مذاهب النحويين البصريين و الكوفيين، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط: 01، 1406هـ-1986م.
- 08- محمد عبد الفتاح الخطيب، ضوابط الفكر النحوي، دار البصائر، بيروت، لبنان، دط، 2006م/1427هـ.
- 09- جلال الدين السيوطي، الأشباه و النظائر في النحو، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط: 01، 1406هـ-1985م.
- 10- امرؤ القيس، الديوان، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، مصر، ط: 04، 1984م.
- 11- أبو البركات عبد الرحمن ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين و الكوفيين، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، صيدا بيروت، دط، 1419هـ-1998م.
- 12- الأعشى الكبير ميمون بن قيس بن جندل، الديوان، تحقيق: محمود إبراهيم محمد الرضواني، وزارة الثقافة و الفنون و التراث، الدوحة، قطر، ط: 01، 2010.
- 13- أبو البركات عبد الرحمن ابن الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، تحقيق: بركات يوسف هيور، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، لبنان، دط، 1442هـ-2000م.

### الهوامش:

- (1)- أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، دار صادر، ط: 01، بيروت، لبنان، 1300هـ، ج: 04، ص: 340.
- (2)- إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية، الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، ط: 04، 1990م، ج: 02، ص: 675.
- (3)- المصدر نفسه، ص: 675.
- (4)- أبو البقاء محب الدين عبد الله بن الحسين بن عبد الله، اللباب في علل البناء و الإعراب، تحقيق: غازي مختار طليمات، دار الفكر، دمشق، ط: 01، 1995م، ج: 01، ص: 43.
- (5)- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط: 02، 1402هـ، ج: 04، ص: 118.
- (6)- أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، الموافقات. تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان، دار بن عفان للنشر و التوزيع، السعودية، الخبر، ط: 01، 1417هـ-1997م، ج: 03، ص: 227.
- (7)- المصدر نفسه، ج: 03، ص: 41.
- (8)- محمد خير الحلواني، أصول النحو، أفريقيا الشرق - المغرب، الدار البيضاء، المغرب، ط: 02، 2011، ص: 117.

- (9) - أبو البقاء العكبري، التبیین عن مذاهب النحویین البصریین و الكوفیین، تحقیق: عبد الرحمن بن سلیمان العثیمین، دار الغرب الإسلامی، بیروت، لبنان، ط: 01، 1406 هـ-1986 م، ص: 189.
- (10) - محمد عبد الفتاح الخطیب، ضوابط الفكر النحوي، دار البصائر، بیروت، لبنان، دط، 2006 م/1427 هـ، ج: 01، ص: 511.
- (11) - جلال الدين السيوطي، الأشباه و النظائر في النحو، تحقیق: عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بیروت، لبنان، ط: 01، 1406 هـ-1985 م، ج: 06، ص: 304-305.
- (12) - المصدر نفسه، ج: 01، ص: 305-306.
- (13) - امرؤ القيس، الديوان، تحقیق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، مصر، ط: 04، 1984، ص: 18.
- (14) - أبو البركات عبد الرحمن ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين و الكوفيين، تحقیق: محمد مي الدين عبد الحميد، صيدا بیروت، دط، 1419 هـ-1998 م، ج: 01، ص: 376.
- (15) - الأعشى الكبير ميمون بن قيس بن جندل، الديوان، تحقیق: محمود إبراهيم محمد الرضواني، وزارة الثقافة و الفنون و التراث، الدوحة، قطر، ط: 01، 2010، ج: 02، ص: 307.
- (16) - أبو البركات عبد الرحمن ابن الأنباري، البيان في غريب إعراب القرآن، تحقیق: بركات يوسف هبور، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بیروت، لبنان، دط، 1442 هـ-2000 م، ج: 01، ص: 52.